

سنن النسائي الكبرى (السنن الكبرى)

7394 - أخبرنا يونس بن عبد الأعلى قال حدثنا بن وهب قال حدثنا حنظلة أن نافعا حدثهم أن عبد الله بن عمر قال ي قطع رسول الله ﷺ في مجن ثمنه ثلاثة دراهم قال أبو عبد الرحمن هذا الصواب